

الدراري المضية شرح الدرر البهية

جملة الوجه الذي ورد القرآن الكريم بغسله وقد بين النبي A ما في القرآن بوضوئه المنقول إلينا ومن جملة ما نقل إلينا المضمضة والاستنشاق فأفاد ذلك أن الوجه المأمور بغسله من جملته المضمضة والاستنشاق وقد ورد الأمر بذلك كما أخرجه الدارقطني من حديث أبي هريرة قال ((أمر رسول A بالمضمضة والاستنشاق)) وثبت في الصحيحين من حديث أبي هريرة أيضا أن النبي قال ((إذا توضأ أحدكم فليجعل في أنفه ماء ثم لينثر)) وثبت عند أهل السنن وصححه الترمذي من حديث لقيط بن صبره بلفظ ((وبالغ في الاستنشاق إلا أن تكون صائما)) وأخرج النسائي من حديث سلمة بن قيس ((إذا توضأت فانتثر)) وأخرجه الترمذي أيضا وفي رواية من حديث لقيط بن صبرة المذكور ((إذا توضأت فمضض)) أخرجه أبو داود بإسناد صحيح وقد صحح حديث لقيط الترمذي والنووي وغيرهما ولم يأت من أعله بما يقدر فيه وقد ذهب إلى وجوب المضمضة والاستنشاق أحمد وإسحق ومن أهل البيت القاسم والهادي والمؤيد باً وبه قال ابن أبي ليلى وحماة ابن سليمان وذهب جماعة من أهل العلم إلى الاستنشاق واجب في الغسل والوضوء والمضمضة سنة فيهما حكى هذا المذهب النووي في شرح مسلم عن أبي ثور وأبي عبيد وداود الطاهري وابن المنذر ورواية عن أحمد وقد روي غيره مثل ذلك عن أبي حنيفة والثوري وزيد بن علي وذهب مالك والشافعي والأوزاعي والليث والحسن البصري والزهري وربيعه ويحيى